

وعلى القرار رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٣ بتنظيم المؤسسة المصرية العامة للسينما والإذاعة والتلفزيون ،  
وعلى موافقة مجلس الريادة ،

قرر :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للسينما والإذاعة والتلفزيون من السادة :

- |   |       |
|---|-------|
| (١) المهندس صلاح عامر ..... رئيسا                                 | اعضاء |
| (٢) المهندس محمد محمود عرفه زيان ..... مديرًا                     |       |
| (٣) نجيب محفوظ ..... مستشارا                                      |       |
| (٤) أحمد بدراخان ..... مستشارا                                    |       |
| (٥) مدير عام البرنامج بالتلفزيون .....                            |       |
| (٦) أستاذ مادة المحاسبة بكلية التجارة بجامعة عين شمس .....        |       |
| (٧) رئيس مجلس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة .....                 |       |
| (٨) مستشار مساعد على الأقل من إدارة الفنون والتشريع للوزارة ..... |       |
| (٩) مستشار فني للتلفزيون .....                                    |       |
- أربعة أعضاء يعينهم وزير الثقافة والإرشاد القومي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويحمل به من تاريخ صدوره ما

صدر براسة الجمهورية في ١٠ شعبان سنة ١٢٨٢ (٦ يناير ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

مادة ٣ - تصدرو اللائحة الداخلية للمؤسسة بقرار جمهوري بناء على اقتراح مجلس إدارة المؤسسة وإلى أن تصدر هذه اللائحة يستمر العمل بالقواعد السارية حالياً في هيئة الإذاعة بالنسبة إلى الشئون الإدارية والمالية وشئون الموظفين والحسابات والميزانية .

وتسرى التوانين والقواعد المنظمة للمؤسسات العامة ذات الطابع الاقتصادي على الحالات التي لا يرد بشأنها نص خاص في اللائحة الداخلية المشار إليها .

مادة ٤ - يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٥٥ لسنة ١٩٦٠ في شأن إمداده تنظيم مؤسسة دعم السينما وبلغى القراران الجمهوريان رقم ١٨١٤ و ١٨١٥ لسنة ١٩٦١ وكذلك البندان أ، ب من المادة الرابعة من القرار الجمهوري رقم ٧١٧ لسنة ١٩٥٩ ، كما يلغى من أحكام القرار الأخير وغيره من القرارات الجمهورية كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويحمل به من تاريخ نشره ما

صدر براسة الجمهورية في ١٠ شعبان سنة ١٢٨٢ (٦ يناير ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٩ لسنة ١٩٦٣

بتشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة  
للسينما والإذاعة والتلفزيون

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ،